

## شرح زاد المُستقنع (الشيخ/عامر بهجت) كتاب الزكاة ٢-

عامر بهجت

وان من اراد الله به خيرا من الرجال والنساء والعرب والعجم والجن والانس في دينه سبحانه وتعالى. طيب السلام عليكم ورحمة الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد - [00:00:00](#)

قال المؤلف رحمه الله تعالى وتجب نعم ويجب واذا اخذ من ملكه تفضل يا شيخ بسم الله الرحمن الرحيم قال بكسر الدال. ايوه نعم.

هذا هو النوع الثاني والثالث مما ذكره المؤلف - [00:00:30](#)

الله تعالى في هذا الباب الاول الحبوب والثمار والثاني العسل. والعسل يجب تجب الزكاة فيها. سواء اخذه من ملكه او من مباح من ملكه او من الموات يعني ارض غير مملوكة لاحد. طلع جبل من الجبال واخذ عسل. او عنده يعني منحل - [00:01:10](#)

في مزرعته او في مكانه فلا فرق فيهم فلا فرق بينهما كلها تجب فيها ايش؟ الزكاة. وما هو النصاب زكاة العسل نقول نصاب زكاة العسل ما ذكره المؤلف رحمه الله بقوله مئة وستين - [00:01:40](#)

رطباً عراقياً. وكم يساوي بالكيلو جرام؟ المئة وستين هذي تساوي يوم قلنا الزكاة من حبوب الثمار الف وست مئة كم كانت؟ كم كانت بالكيلو جرام؟ ست مئة واحد عشر صح - [00:02:00](#)

ها؟ ست مئة واثنتي عشرة. يصير هذي كم؟ مئة وستين. كم تصير الف وست مئة فيها ست مئة واثنتي عشرة. مئة وستين. عملية سهلة متأكد

الف وست مئة عشرها كم؟ الف وست مئة عشرها مئة - [00:02:30](#)

جزاك الله خير. عشر الف وست مئة. مئة وستين. صح ولا لا؟ اذا المئة وستين هي عشر الف وستين. الف وست مئة كم؟ ست مئة واثنتي عشرة المية وستين واحد وستين فاصلة اثنتين بس. فيها صعوبة ولا؟ فيكم في احد مدرّس رياضيات - [00:03:00](#)

ها هذي ما يبغى لها ماهر على كل حال اذا يساوي اذا قدرناه بالوزن يساوي واحد وستين كيلو جرام. وطبعاً هذا التقدير كما قلت لكم.

هو تقدير تقريبي وهو التقدير بالبر. ها - [00:03:30](#)

الرطل نص كيلو. لا الرطل يختلف فيه رطل عراقي وفيه رطل غير عراقي هذا التقدير هنا بالرطل العراقي جيد المقصود ففيه عشره

فاذا كان عنده استخرج من احد الجبال سبعين كيلو من التمر فالواجب عليه - [00:04:00](#)

او مئة كيلو من التمر كم واجب عليه؟ عشرة. عشرة كيلو. مئتين كيلو؟ عشرين كيلو. الى اخره طيب عشرين كيلو استخرج ليس فيها

زكاة. ثم انتقل الى النوع الثالث وهو الركاز. ما هو الركاز - [00:04:20](#)

هو ما وجد من دفن الجاهلية. واحد قاعد يحفر لاجل بناء بيت فوجد صندوق عليه علامات الرومان والكفار. من الدولة البيزنطية

وللدولة كذا وكذا وليس عليها علامات المسلمين. فما الواجب عليه؟ ها؟ الواجب عليه ان يخرج من - [00:04:40](#)

هذا الخمس. طيب هل له نصاب؟ ليس له نصاب. بل يجب عليه ان يخرج الخمس قليلاً كان او كثيراً. جيد. نعم. قال رحمه الله

تعالى والركاز ما وجد من دفن الجاهلية ففيه الخمس في قليله وكثيره فيه ولا ففيه - [00:05:10](#)

في هنا طيب نعم انتقل بعد ذلك الى باب الزكاة النقدي تفضل يا شيخ. اتفضل يا فندم. اذا كانت من دفن الجاهلية اذا وجد شيئاً من

دفن الجاهلية يعني مما عليه علامات الكفار فانه يجب عليه اخراج الخمس يدفع يخرج وبعد ذلك يصرف فيما - [00:05:40](#)

صالح المؤمن المسلمين. يعني يعطونا اللي يعطيه الامام والامام يصرفه على مصالح المسلمين. واربعة الاخماس له. واما اذا كان من

دفن المسلمين عليه اثار الدولة العباسية ولا الاموية ناس مسلمين فهذا حكمه حكم اللقطة. نعم تفضل يا شيخ. لا - [00:06:10](#)

الجاهلية مطلق للكفار. نعم. هذا المقصود وليس خاصاً بما قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم اتفضل وهذا النوع الثالث النقدان هما

الذهب والفضة صح كذا في النحو والنقدان هما الذهب والفضة. صح يا شيخ عبد الله؟ مذبوبة العبارة. اقول ان - [00:06:40](#)  
ده ده باب زكاة النقيدين. النقدان هما الذهب والفضة صح؟ الاعراب مزبوط. صحيح. ها؟ صحيح مبتدأ مرفوع وعلامة رفعه الضمة.  
النقدان صح؟ صح يا شيخ انت مدرس لغة عربية طيب سنقول النقدان هما الذهب والفضة. تمام. نسحب منك بعدين شهادة  
الليسانس - [00:07:30](#)

النقدان هما الذهب والفضة صح كده العبارة؟ ها؟ السؤال هل العبارة كذا فيها خطأ من اللغة ولا ما فيها خطأ؟ النقدان هما الذهب  
والفضة. هم. غلط ليش انا؟ طيب ما اختلفنا مثنى ان شاء الله جمع ما اختلفنا نحن نسأل العبارة صحيحة من غير - [00:08:00](#)  
صحيح. ليش غير صحيح؟ النون مكسورة النقدان هما الذهب والفضة. صح ونونها ونونها ثني والملحق به. بعكس ذاك استعملوه  
فانتبه انتبه يا شيخ. قال ابن ما لك ونون مجموع وما به التحق ونون مجموع وما به التحق فافتح وقل من بكسره نطق. تقول -  
[00:08:30](#)

ولا المسلمون؟ ها؟ مسلمون. جيد؟ طيب. اذا هذه النونة مجموع وما به التحق فافتح وقل من بكسره نطق فقالوا المسلمون ومنه  
قول الشاعر اه وماذا يبتغي الشعراء مني وقد جاوزت حد الاربعين خلاص يلتحق - [00:09:00](#)  
وقل من بكسره نطق قليل من العرب من من كسروا نون الملحق بالجمع كقول وقد جاوزت حد الاربعين ونون ما ثني والملحق به نون  
المثنى بعكس ذاك استعملوه فانتبه يعني - [00:09:30](#)  
انه يكسر وقل من بفتحه نطق. الاصل ان تقول العينان والاذنان قال الله عز وجل الم نجعل له عينين عينين ولسانا وشفيتين وهديناه  
النجدين. صح ولا لا؟ وقل من بفتحه - [00:09:50](#)  
نطق فسمع عن العرب انه قال ايش؟ تعرف منها الجد والعينان. وهذا قليل عن العرب. وليس عنوان انا محاضرة شرح الفية ابن مالك  
نعم. اذا باب زكاة النقيدين النقدان هما الذهب والفضة. فما هو - [00:10:10](#)

نصاب الذهب قال يجب في الذهب اذا بلغ عشرين مثقالا. اذا نصاب الذهب عشرون مثقالا والمثقال كم يساوي؟ بالجرام؟ اربع  
جرامات وربع. الجرام المثقال الواحد اربع ومات وربع والعشرون والعشرون مثقال خمسة وثمانين جرام واما - [00:10:30](#)  
نصاب الفضة فهي مئتا درهم. مئتين درهم. والدرهم الواحد يساوي ثلاثة جرامات الا قليلا. هو يساوي اثنين فاصلة سبعة وتسعين.  
اثنين فاصلة سبعة وتسعين. واذا ضربنا اثنين فاصلة سبعة وتسعين في مئتين الدرهم اثنين فاصلة سبعة وتسعين - [00:11:00](#)  
والنصاب مئتين درهم اضرب يطلع خمس مئة وخمسة وتسعين واذا اردت التقريب فتقول ولان الدرهم يساوي ثلاثة جرام الدرهم  
يساوي ثلاثة جرام والنصاب يساوي ست مئة جرام تقريبا. واضح؟ طيب - [00:11:30](#)  
اذا كان عندك عشرون اذا كان عندك عشرين اذا كان عندك عشرون مثقالا خبر اسم كان مؤخر اذا كان عندك عشرون مثقالا من الذهب  
فيها الزكاة. واذا كان عندك مائتا درهم فهي الزكاة. طيب لو كان عندك مئة درهم وعشرة مثاقيل - [00:11:50](#)  
فهل فيها زكاة ولا لا؟ عندك نصف نصاب الذهب ونصف نصاب الفضة. هل يضم قال المؤلف ويضم الذهب الى الفضة في تكميل  
النصاب. اذا عرفنا الجواب نقول تجب الزكاة. من كان عنده مئة درهم - [00:12:20](#)  
وعشرة مثاقيل فعليه الزكاة لانه جمع ما مجموعه نصاب بظم هذا الى هذا. طيب لو كان عنده عروض تجارة قيمتها مئة درهم. وعنده  
نقد مئة درهم فهل تضم عروض التجارة الى النقد في تكميل النصاب؟ ولا نقول هذا جنس وهذا جنس؟ ما الجواب؟ اجاب -

[00:12:40](#)  
فقال وتضم قيمة العروض الى كل منهما. فلو كان عندك نصف نصاب الذهب وصفوا نصاب عروض تجارة فعليك الزكاة. وكذلك لو كان  
عندك نصف نصاب تجارة ونصف نصاب اه فضة فعليك الزكاة - [00:13:10](#)  
انتقل المؤلف الى قضية اخرى وهي تتعلق بالالبسة باحكام اللباس وما علاقتها زكاة النقيدين يتكلم الان عن حكم لبس الذهب والفضة.  
هل يجوز لبس الذهب والفضة ولا ما يجوز؟ ما علاقة هذا بباب - [00:13:30](#)  
النقدي طبعا هذي من المسائل يعني التي ينبغي لطالب العلم كما نبهنا ان يعرفها وهي ظان المسائل ينبغي يبحث واحد عن حكم لبس

الذهب والفضة للرجل. وين يروح؟ كتاب الالبسة ما في كتاب - 00:13:50

بالشفاء فاش زاد وين يروح؟ باب الزكاة باب الزكاة يتكلمون عن حكم لبس الذهب والفضة. طيب هل هذه المسألة لها علاقة؟ بالزكاة

اوليس لها علاقة بالزكاة وش راياكم؟ لا علاقة في ايش - 00:14:10

طيب ما علاقتها؟ نعم اذا يزنى حلي الذهب المباح من حلي الذهب المحرم سنعرف ما هو الحلي التي تجب فيه الزكاة من الحلي الذي

لا تجب فيه الزكاة كما طيب ما هو الحلي المباح من الذهب والفضة؟ عندنا بالنسبة للذكور بياح للذكر من الفضة - 00:14:30

ثلاثة امور الخاتم خاتم الفضة مثل هذا الخاتم وطبيعة السيف وهي مقبض السيف المكان اللي يقبض منه السيف. وحلية المنطقة

وهي الحديد التي تكون في وسط الحزام المنطقة الذي يربط مثل الحزام. اذا يجوز له الفضة في هذا ونحوه. هذا - 00:15:00

بالنسبة للفضة وبالنسبة للذهب قال ومن الذهب طبعا الذهب هذا للذكور الكلام الان للذكور قال ومن الذهب قبيح السيف يجوز ان

تكون طبيعة السيف للرجل من الذهب. نعم. والدليل على ذلك - 00:15:30

ان عمر رضي الله تعالى عنه كان في سيفه سبائك ذهبية. ذكر هذا الامام احمد اكثر من وجدتهم محقق كتب الحنابلة يقول لم نقف

على تخريجه لكن الامام احمد ذكره. وش تقول - 00:15:50

لا اصل له يعني واحد جاي بيحققني وبحث بحث ما حصل اسناد لهذا فاما يقول؟ يقول لم اجده ولا يقول لا اصل له لم اجده. يعني

حكم على نفسه بجهله بتخريج هذا الحديث بدرجة هذا - 00:16:10

ولا يقول لا اصل له حكم على الحديث في ذاته ما وجدته انت معناها ليس له اصل. الامام احمد ذكره والامام احمد وين من وين جاب

ثم بعد ذلك خرج به بعض المشايخ من فضائل الصحابة لعبدالله بن الامام احمد. باسناده - 00:16:30

وين موجود؟ في باب فضاء العمر. يعني في غير مظنته. وهنا تجد الفرق بين القائمة الحفاظ ومثل الامام احمد حافظ الف الف حديث

يستشهد بحديث مذكور في فضائل الصحابة في مسألة في باب الزكاة. غير الشخص الذي لا يحفظ وانما يدور في الكتب في المكتبة

- 00:16:50

الشاملة يبحث الاثار يفتح باب الزكاة ويدور الاثار الواردة غير الانسان اللي حافظ صح ولا لا ولهذا لا بد ان نعرف فضل علم السلف

على علم الخلف. اولئك القائمة اللي حافظين السنة غير معشر الباحثين الذين نبحث في - 00:17:10

المكتبة الشاملة ونودور شتان نعم قال رحمه الله تعالى ومن الذهب طبيعة السيف وما دعت اليه ضرورة كاف ونحوه لان الضرورات

تبيح المحظورات فلو سقط انفه واتخذ مكانه انفا من ذهب فهذا جائز وهكذا في كل ما تدعو اليه الضرورة - 00:17:30

واما بالنسبة لحلي النساء فقد ذكر المؤلف انه بياح للنساء من الذهب والفضة ما جرت عادة بلبسه ولو كثر. اذا الاصل في حلي النساء

من الذهب والفضة انه يجوز لهن التحلي بالذهب وبالفضة - 00:17:50

ولو كان كثيرا لكنه يقيد بايش؟ بكونه جرت العادة بلبسه. اما ما لم تجلب العادة بلبسه فان استعمال الذهب والفضة في غير الزينة

محرم للرجال والنساء كما سبق معكم في باب النائية. الاستعمال لغير الزينة - 00:18:10

استعمال الذهب لغير الزينة بالنسبة للمرأة. ما حكمه؟ الاصل في استعمال الذهب والفضة كما سبق معنا في باب الاية. وانما جاز منه ما

ذكر في هذا الباب بالنسبة للمرأة الحلي المتخذ للزينة. واضح - 00:18:30

نعم. طيب شرايكم تثريعا على هذا؟ لبس الساعة من الذهب للمرأة. يجوز ولا لا؟ ها يجوز اذا كانت للزينة. الحين اكثر استعمال النساء

للساعات زينون فيما اعلم ان اكثره للزينة ولهذا تلبس الساعة تروح بهالعرس اصلا بطايريتها مخلصه من عشر سنوات بس انها ساعة

جميلة صح ولا لا - 00:18:50

طيب ما حكم المرأة تضع ساعة تعلقها في المنزل من من الذهب؟ ساعة حائط. سعة يد يجوز وسعة حائط ليش طيب يقول لان هذه

اتخذت للزينة الزينة حلي واما اذا كانت في البيت فلا يجوز اتخاذها لا للزينة ولا - 00:19:30

بغير الزينة واضح؟ طيب قال رحمه الله تعالى ولا زكاة في حليهما الان انتقلنا الى الزكاة رجعنا الى الزكاة حلي الرجال المتخذ من

الفضة النساء المتخذ من الفضة او من الذهب. هل تجب فيه الزكاة ولا ما - 00:19:50

فيه الزكاة فرق المؤلف بين عدة انواع. النوع الاول الحلي من الفضة المتخذ للاستعمال. عندها خمسة اطقم من الذهب تلبسها مرة تلبس هذا ومرة تلبس هذا مرة تلبس هذا مجموعها بالغ للنصاب. هل تجب فيها الزكاة؟ لا زكاة فيها. واضح؟ طيب - [00:20:20](#)

رجل عنده عدة سلاسل من الذهب. واساور من الذهب وخواتم من الذهب رجل ويتخذها للاستعمال. يجوز ولا ما يجوز؟ لا يجوز. طيب هل تجد فيها الزكاة ما تجد فيها الزكاة تجب فيها الزكاة. واضح؟ تجب فيها الزكاة لانها محرمة. اذا ما كان متخذا - [00:20:50](#)

اعمال المباح فهو فلا زكاة فيه. وما كان متخذا للاستعمال المحرم ففيه الزكاة. طيب كبرت سننها ولم تعد تستعمل هذا الحلي ما تلبس حلي ولا تتزين طيب ليش تاركة الاطقم الذهب والخواتم الذهب؟ قالت والله جاراتي وبنات جاراتي وبناتي حفيداتي اذا واحد منهن تروح عرس - [00:21:20](#)

تجي وتستعيروا مني وانا خليته لاجل اعارتي للنساء عند الحاجة ثم تستعملينه؟ قالت لا استعمله هل تجب وفيه الزكاة ماذا قال المؤلف؟ قال ولا زكاة في حليهما المعد للاستعمال او العارية - [00:21:50](#)

ولا زكاة في حريم المعد للاستعمال او العارية. يجوز فيها التخفيف والتشديد. يجوز العارية والعارية. واضح طيب اذا ليس فيه زكاة. الحالة الثالثة ان تكون هذه الحلي اتخذ للتأجير قالت والله انا احتفظت بهذا كل ما احتاجت امرأة الى آآ الحلي - [00:22:10](#)

تروح تحضر عرس وحدة فقيرة ما تقدر تحضر تشتري اطقم ذهب فتبغى تحضر عرس تمر عندي اقول لها خلاص انا اؤجر لك هذه الحلي الليلة بثلاثين ريال. فهي تؤجر هذه الحلي. فهل فيها الزكاة؟ قال وان اعد للكر - [00:22:40](#)

اه الكراء هو ايش؟ التأجير. وان اعد للكراء ففيه الزكاة. واضح؟ الحالة الثالثة اذا كان معدا للنفقة. ليش تاركة هذي الاطقم ما شا الله كثيرة؟ قالت والله انا ما البسها ولكني اتركها - [00:23:00](#)

كل ما احتجت الى فلوس ابيع شيء من الذهب وايش وانفق على نفسي منه. فهل فيه الزكاة؟ نعم فيه الزكاة؟ قال وان اعد للكراء او النفقة ففيه الزكاة. الحالة الاخيرة اذا كان محرما كالرجل الذي يتخذ حلي - [00:23:20](#)

هي ذهب لاستعماله. فهل فيه زكاة ايضا فيه الزكاة؟ اذا عندنا المعد للاستعمال المباح او للعارية لا زكاة فيه معدي للتأجيل او للنفقة او للاستعمال المحرم فهذا فيه الزكاة هذا بالنسبة لزكاة النقدين واما زكاة عروض التجارة فقد ذكرها بعد زكاة النقدين - [00:23:40](#)

ما ادري الله اكبر. نعم. باب زكاة العروض. تفضل يا شيخ يا رب يا رب ولا الصواب وان اشترى عرضا. لو معك آآ مرسل نعلقها طيب وان اشترى عرضا باسكان الرء. طيب جزاك الله خير. وان استوى عرضا بنصاب من اثمان - [00:24:10](#)

اكرمك الله. جزاك الله خير طيب هذا الباب ايها الاخوة الكرام معقود لبيان احكام زكاة العروض والتجارة عروض التجارة والعروض جمع عرض باسكان وقاله البهوتي في الروض المنبع. بدأ المؤلف رحمه الله بمسألة. وهي - [00:25:00](#)

متى يبدأ حول نصاب متى يبدأ حول عروض التجارة هل المعتبر في ذلك هو النية؟ او المعتبر في ذلك هو مباشرة التجارة. صورة المسألة كالاتي. طبعا المؤلف فرق عندنا بين مسألتين. المسألة - [00:25:30](#)

الاولى من ملك عروض التجارة بنية التجارة. وكانت قيمتها تبلغ نصابا مثال ذلك عندك مبلغ من المال قدره مئة الف ريال. ذهبت واشتريت بي عروض تجارة بنية بيعها. اشتريت فيه قطعة ارض لماذا؟ لاجل بيعها. هل تجب فيها الزكاة ولا لا - [00:26:00](#)

ها تأكد؟ الجواب نعم تجب فيها الزكاة. واضح؟ طيب اذا هذا ملكها بفعله بنية التجارة. وبقيمتها بالغة للنصاب قيمتها مبالغ الاصابة فانه يزكي قيمتها بعد تمام الحول. الصورة الثانية ملكها بغير فعله. كيف يملكها بغير فعله - [00:26:30](#)

ابوه عنده اراضي فهذا الشخص توفي ابوه انت قلت هذه الاراضي اليه. فلما انت قلت اليه قال والله انا انا اب راح ابيعها وش اسوي فيها؟ فملكها بارت من غير فعله فان الارث تملك قهري ولا - [00:27:00](#)

تملك اختياري. قهري تدخل في ملكك بدون استئذان ولا موافقة. ماشي؟ طيب فهل تجب الزكاة فيها المذهب وهو مذهب الجمهور انها لا تجب الزكاة فيها ولو نوى بها التجارة واضح؟ جاته اراضي مخططات ما لها اول ولا اخر. ما شاء الله. بارت. قال وش اسوي فيها؟ ما في الا التجارة - [00:27:20](#)

وهل البيع ومرت عليها سنوات فهل تجب الزكاة فيها المذهب ها وهو مذهب الجمهور انه لا تجب الزكاة فيها بالنية قال فان ملكها

بارت او بفعله بغير نية التجارة ثم نواه لم تصل لها. خلينا نبدأ بالاولى. فان ملكها بارت ثم نوى التجارة - [00:27:50](#)

لم تصر للتجارة ولم يبتدأ بها الحول. متى يبتدئ الحول؟ اذا بيعت وقبض ثمنها يبدأ الحول من بيعها واضح؟ واضح. تمام؟ طبعاً  
مشكل يعني في التطبيق العملي بس واضح المسألة. طيب المسألة الثانية - [00:28:10](#)

اذا ملكها بفعله نفس المسألة السابقة اخذ مئة الف وراح اشترى بها قطعة ارض بنية انه قال والله انا ابغى ابني عليها بيت اريد ان  
ابني منزلاً عليه. خلاص تعبت من الايجارات وابغى اتملك. تمام؟ فلما اشترى قطعة الارض جلست عنده - [00:28:30](#)

له سنة بعد ذلك قال له واحد ترى افضل لك انك تبيعها. وتبقى على الايجار قال لك فقرر ان يبيع هذه الارض وعرضها للتجارة للبيع  
ثلاث سنوات. فهل تجب فيها الزكاة في هذه السنوات - [00:28:50](#)

الثلاث المذهب لا تجب. وهذا معنى قول المؤلف او ملكها فان ملكها بفعله بغير نية التجارة يعني بنية السكنى مثلاً ثم نواه يعني  
ثم نوى التجارة لم تصر للتجارة - [00:29:10](#)

وانما تبقى عروض كنية لا تجب الزكاة فيها حتى يبيعها. واضح؟ ثم قال رحمه الله تعالى خليني نكمل الباب ونجي. قال بعد ذلك كيف  
نقوم عروض التجارة؟ عندنا احتمالات عندنا الاحتمالات الاول طبعاً المسألة الاولى حتى في التقييم - [00:29:30](#)

مسألة النصاب كيف نعرف ان هذا التمر او ان هذه الاراضي قد بلغت نصاباً؟ كم نصاب الاراضي كم متر؟ ها؟ ما يقدر بالمتر. كم نصاب  
التمر؟ المعروض للبيع؟ او خلينا من التمر عشان - [00:30:00](#)

في الحبوب والثمار خلينا نقول كم نصاب المياه قوارير الماء المعروضة للبيع؟ كم قارورة؟ كم لتر؟ كم كيلو؟ كم ها نقول النظر في  
ذلك الى قيمتها. فاذا كانت قيمتها تبلغ نصاب - [00:30:20](#)

ذهب وهو عشرون مثقالاً او تبلغ نصاب الفضة وهو مائتا درهم. الزكاة واجبة فيها. اي النصابين بلغت غالب ان الاقل من النصابين هو  
الفضة. نصاب الفضة اقل. او قلب الاحوال. فاذا كانت هذه - [00:30:40](#)

تبلغ قيمتها نصاب الفضة مئتين درهم ففيها الزكاة. النظر اذا الى بلوغ النصاب. قال قوموا عند الحول بالاحظ للفقراء من عين او ورق.  
ما هي العين وما هو الورق؟ ها - [00:31:00](#)

العين الذهب والورق الفضة. واضح؟ العين الورق العين الذهب والورق الفضة فاذا بلغت نصاب الذهب او نصاب الفضة وجبت الزكاة  
فيها. طيب النظر في تقييمها لمن نقول تقوم. هذي القارورة - [00:31:20](#)

اشتراها التاجر افترض برع ريال ويعرضها للبيع بنص ريال.المعتبر في تقويمها الربع ريال والنص ريال لا هذا ولا هذا.المعتبر في  
ذلك قيمتها عند التجار. قد يشتري الانسان البضاعة - [00:31:40](#)

باقل من قيمتها الحقيقية لظروف البائع. البائع باعها باقل من قيمتها يبغى يصرف خلاص يبغى يقبل محل التقييم. اشترت ابو عشرة  
ريال اشترته بريال لان البائع مستعجل يبغى يقبل. فهل تعتبر ما اشترت به - [00:32:10](#)

ها لا يعتبر ما اشترت به سواء كان ما اشترت به اقل من قيمتها عند التجار او كان اكثر من قيمتها ليس معتبراً طيب السعر الذي  
تعرض به واحد يبيع اشياء في المطار هذي كم يبيعونها في المطار - [00:32:30](#)

ممكناً بريالين وهي ما تباع عند التجار يعني قيمتها عند التجار اقل من نصف ريال صح؟ صح ولا مو صح؟ طيب التاجر هذا اللي  
عارضها للبيع في يقومها بريالين لا اذا ليس المعتبر هو ما اشترت به ولا ما سوف تباع به وانما المعتبر قيمتها عنده - [00:32:50](#)

تجار خلاص طيب انتقل بعد ذلك الى مسألة قال ولا يعتبر ثم انتقل الى مسألة عروض التجارة بنقود والنقود بعروض التجارة عندك  
بضايح بعثها اخذت فلوس ثم اخذت الفلوس واشترت بها بضايح - [00:33:10](#)

هل يتصرف العداد الحساب للحول في كل عملية تبدل؟ لا ماشي العداد شغال ما يتوقف وهذا انا قول المؤلف وان اشترى عرضاً  
بنصاب من اثمان اشترى عروض تجارة بفلوس بنقود من الذهب او من الفضة. فحولوا النقود مستمر. عندك مئة الف اشترت فيها

قطعة ارض للبيع للتجارة. تبدأ حول - [00:33:30](#)

جديد للاراضى ولا من حول النقد؟ من حول النقد. الارض بعثها واخذت نقد. النقد الذي اخذته تبدأ به حول جديد الدولة تبنيه على حول



الارض تبنيه على حول الارض. وهذا معنى قوله وان اشترى عرضا من عروض التجارة بنصاب من الاثمان يعني من الذهب او -

[00:34:00](#)

من الفضة او عروض يعني اشترى عرض التجارة بعرض تجارة عندك انت بقالة فيها مواد غذائية قلت لك وش رايك تعطيني البضائع اشترى البقالة مقابل السيارات اللي في المعرض عندي. عروض تجارة بعروض تجارة تبدلت. يتصرف العداد ولا تستمر؟ على الحول

[00:34:20](#) - الاول

وتستمر على الحول الاول. قال وان اشتراه بسائنة لم يبيني انت من البقالة قلت خليني اروح في الابل. والبقرة لاجل الدر والنسل. فبدلت قلت يوشك ان يكون خير يرمى للمرء غنم يتبع بها شعف الجبال. بدلت ايش؟ البقالة باربعين من الغنم. تبدأ بالنسبة للاربعين

[00:34:40](#) - من الغنم

حول جديد ولا تبني على حول البيبيسي والمواد الغذائية؟ حولا جديدا. واضح؟ وهذا معنى قول المؤلف. وان اشتراه بسائما لم يبيني.

لا هذا ولا هذا يعني لا الذي اشترى السائمة يبيني ولا الذي اشترى عروض التجارة يبيني. لان كل واحد - [00:35:10](#)

اتجه الى مجال جديد واضح؟ كل الكلام السابق في ابواب الزكاة يتعلق بزكاة المال وهناك نوع اخر يسميه الفقهاء زكاة البدن الا وهو

زكاة الفطر. الا وهو زكاة الفطر قال رحمه الله تعالى باب زكاة الفطر. المسألة الاولى تفضل يا شيخ - [00:35:30](#)

ولا يمنعه فيخرج عن نفسه يمونه مضبوطة عندك يمونه والله ما ادري عندي مضبوطة يمونه وهكذا قرأناها على المشايخ. يمونه اي

هذا هو. كنت قرأت على اخ عبدالله بن محمد الحسين ابا الخيل رحمه الله تعالى في بريدة قرأت عليه الزاد فكنت اسأله بعض -

[00:36:00](#)

عبارات اقول يا شيخ هذي كيف تغبط؟ فيقول الشيخ حنا تسذا نقرأها ولا ندري عن ظبطها من ناحية اللغة لكن حنا تسذا نقرأها فهذه

هي نحن قرأناها على مشايخنا هكذا. يمونه والظاهر ان هذا هو الظبط والله اعلم - [00:36:40](#)

نعم. عجز عن البعض بنفسه. عجز ولا عجز مزبوط عندك عجزه وش راياكم؟ صح؟ عجل بالكسر والمضارع عجز والمضارع يعجز طيب

انت مدرس لغة عربية بنمسك اكثرها تسحب كلامه؟ ها؟ الله يجزيك خير - [00:37:00](#)

جيزان في الماضي. هل يجوز ان يكون الفعل من باب عجز في الماضي جزم يعجز ولا يعجز؟ يعجز. طيب على كل حال هو ضبطه

الصحيح في الماضي عجز. تقرأون في كتاب - [00:37:40](#)

بالله عز وجل هذا ولا لا؟ مرت معكم في القرآن؟ قال يا ويلتا اعجزت اعجزت قراءة واحدة؟ خلاص؟ قال يا ويلتى اعجزت ان اكون

مثل هذا الغراب فاواري سوءة اخي. هذا الماضي عجز. وفي المضارع اذا كان الماضي عجز - [00:38:00](#)

يكون يعجز ما يمكن. ليش ما يمكن في هذه المسألة لا يمكن يكون الماضي عجز والمضارع يعجز. ليش؟ اللي درس صرف واللي درس

الامين مثل افعاله بن مالك ها لا يجوز ان يكون الفعل من باب فعل يفعل الا اذا كان - [00:38:30](#)

انا عينه او لامة حرفا حلقي. كفتح يفتح ممكن. ليش؟ لان لان نلام الفعل اللي هي الحاء هنا لام الفعل حرف حلقي ولا لا؟ حرف حلقي

حروف الحلق ما هي؟ هي حروف الازهار - [00:39:00](#)

اما التي يجمعها ها اذا غاب عني حبيبي همني خبره تمام؟ هذا اذا كان واحد رقيق يعني بيقول هذا يجمعه اول حرف من قولك اذا

غاب عني حبيبي خبره تمام؟ واذا كنت ما تبغى هذا تقول ايش - [00:39:20](#)

الف الالف والهاء الهمزة والهاء والعين والحاء والغين والخاء. وفيه ايضا عبارة اخرى اخي هاك علما اذا انت طالب علم اخي هاك علما

حازه غير اذا انت طالب اذا لا والله تبغى تلطف الجو تقول اذا غاب عني حبيبي همني خبره. ماشي؟ ولهذا - [00:39:50](#)

احيانا بعض يعني مثلا حروف التي يبتدأ بها المضارع. يقول بعضهم يجمعها قولك انيت وبعضهم يقول اتينا احسن. وبعضهم يقول

نأيت عكس عكس اتينا نأينا ان ايت خلاص وكلها في الاخير شي واحد لكن المقصود ان اذا كان آآ عين الحرف - [00:40:20](#)

عين الفعل او او لام الفعل حرفا حلقي فيجوز ان يكون من باب فعل يفعل. فتح يفتح. تمام طلع يطلع لا بأس يرد هنا. لكن يحتاج ان

ينظر في سماعها لكن اقصد انه قد انها محتملة - [00:40:50](#)

واما اذا لم يكن العين ولا اللام حرفا حلقيا فلا يمكن ان يكون من باب فعل يفعل. فاذا كانت عجزة في الماضي فالمضارع دور ما يعجز او يعجز لا لا تقول يعجز ابدأ. والحقيقة ان هي من باب عجزة يعجز. تمام؟ من باب ضربة - [00:41:10](#)

عجز من باب الضربة. يعني ايش عجز من باب ضربة؟ تفتح بعض الكتب في المصباح المنير وغيره. يقول لك عجز من باب ضربه. ها كيف من باب ضربه؟ ضربه يضرب اذا عجز يعجز. خلاص. طيب - [00:41:30](#)

وليس عنوان المحاضرة شرح لامية الافعال. ها؟ طيب على ميزة الافعال هذي مهمة الصرف مهم جدا لطالب العلم وهو من العلوم المهجورة الناس يدرسون النحو ولا يدرسون الصرف مع ان الصرف هو يعطيك بنية - [00:41:50](#)

كلمة والنحو يعطيك بعد ما تخلص من بنية الكلمة كيف تركيبها مع غيرها وبنية الجملة. وكيف تعرف اواخر الكلمة؟ طيب قال رحمه الله تعالى باب زكاة الفطر ما ادري وش اللي جاب هذا الكلام على كل حال واصل يا شيخ واصل - [00:42:10](#)

ويستحب ناشز فاخرج عن نفسه بغير اذنه اجساد وقبله قبل العيد بيومين فقط ويوم العيد قبل الصلاة افضل نعم ويجب صراعا من او شعير او دقيقهما او صديقهما او شكل كل شيخ او او اقم - [00:42:30](#)

نعم. دام العيد ولا معين الظاهر لا معيب ولا خبز. والخبز نعم. هو لا حرف عطف كما لا يخفى عليكم. صح ولا لا؟ فلعلها معي ابني طيب تفضل يا شيخ - [00:43:20](#)

الجماعة الواحدة والعكس ويجوز ان طيب قال رحمه الله تعالى باب زكاة الفطر تجب على كل مسلم. بدأ المؤلف رحمه الله تعالى بشروط وجوب زكاة الفطر شروط الزكاة ذكرها المؤلف رحمه الله تعالى في اول كتاب الزكاة. قال تجب بشروط خمسة حرية واسلام وملك نصاب واستقراره ومضي - [00:43:50](#)

واما هذا الباب باب زكاة الفطر فالزكاة تجب فيه بشروط مختلفة. فما هي شروط وجوب زكاة الفطر؟ الشرط الاول الاسلام الشرط الثاني ملك ايش؟ النصاب؟ لا ملك صاع فاضل عن قوته وقوت عياله وحوائجه الاصلية. خلاص؟ قال رحمه الله - [00:44:20](#)

تعالى تجب على كل مسلم فضل له يوم العيد وليلته صاع عن قوته وقوت عياله وحوائجه الاصلية. انسان كان عنده الف ريال. خل نقول حتى ما هو الف ريال. عنده مئة ريال. ليلة العيد - [00:44:50](#)

وخلاص اشترى ملابس العيد وعنده اكل العيد وكل الامور اموره طيبة الى اخر يوم العيد عنده جميع ما يكفيه المئة ريال تكفي لشراء صاع من الطعام ولا ما تكفي؟ اذا تجب عليه الزكاة مع ان هذا الشخص لا تجب عليه زكاة النقدين - [00:45:10](#)

ولا غيرها من الزكوات بل قد يكون مستحقا للزكاة لانه قد يكون فقيرا عاجزا عن ما يكفيه الى اخر الحول لكنه يجد ما يكفيه الى يوم العيد. فهل تجب عليه زكاة الفطر؟ نعم تجب عليه زكاة الفطر. وهل يجوز دفع زكاة الفطر له؟ يجوز ذلك ايضا - [00:45:30](#)

قال رحمه طيب ما هي الحوائج الاصلية؟ فضل له اه صام عن قوته وقوت عياله القوت معروف والحوائج الاصلية ها الملابس والمطعم. طيب ايش رأيكم لو عن الفلوس بيدفعها يعبي بنزين لمشوار ضروري في يوم العيد. ها لا تعتبر فاضلة عن حاجاته - [00:45:50](#)

الاصلي واضح والحاجات الاصلية لا تنحصر. ولا يمكن ان تحدها بواحد اثنين ثلاثة لانها تختلف من مكان الى مكان فبنزين السيارة حاجة اصلية في حالة دون حالة. واضح؟ نعم يعني اللي عندهم مثلا مترو يركب في المترو وليس عنده حاجة الى اصلاح السيارة - [00:46:20](#)

او الى شراء السيارة. تمام؟ قد لا تجب قد لا تعتبر هذه من الحوائج الاصلية. على كل حال. المسألة التي بعدها لو ان عنده مئة ريال قلنا فجاءه الشخص يطرق عليه الباب قال اعطني الدين اعطني الدين الذي - [00:46:50](#)

سدنته مني عليه دين قدره مئة ريال مئة ريال هذي يشتري فيها زكاة ولا يعطيها دين قال اذا طلب الدين فانه يمنع من وجوب زكاة الفطر. واما اذا لم يكن الدين مطلوبا ولم يطالب - [00:47:10](#)

صاحبه او كان مؤجل يعني الدين ما يجب الا بعد شهرين. فهل يمنع هذا الدين الزكاة؟ لا يمنع بخلاف بقية الزكوات التي سبقت انها تمنع ان الدين يمنع فيها من الزكاة - [00:47:30](#)

ولا يمنعها الدين الا بطلبه لماذا لم يقل ولا يمنعها الا الدين الحال؟ هل هناك فرق بين طلبه وحلوله ما ادري خلينا نشوف الشرح الروظ يمكن نتذكر شي يقول ولا يمنعها الدين لانها ليست واجبة في المال الا بطلبه اي طلب الدين. فيقدمه اذا - [00:47:50](#)

والله ما ادري يحتاج مراجعة. خنشوف وش قال فيك القناع. نعم يقول ولا يمنع الدين وجوب الفطرة الا ان يكون مطالباً بها مطالباً به لتأكدوها. بدليل وجوبها على الفقير. وشمولها لكل مسلم - [00:48:20](#)

على اخراجها فجرى مجرى النفقة بنا في الزكاة المال فانها تجب بالملك. والدين يؤثر فيه والفطرة تجب على البدن وهو غير مؤثر فيه. فان كان مطالباً به منع وجوبها لوجوب ادائه عند المطالبة وتأكد به بكونه حق ادبي لا يسقط بالاعصار اشبه من لا فضل عنده وعلى كل حال - [00:49:50](#)

يحتاج الى نظر بمعنى لو ان الدين حال ولكنه لن يسدده في يوم العيد قال ماني مسدده ما دام الرجال ما جاء وطرق عندي الباب ولا طالبني فلن اسد يحتاج الى مراجعة الله اعلم. قال رحمه الله تعالى فيخرج عن نفسه. من الاشخاص الذين - [00:50:10](#)

اين تخرج زكاة الفطر عنهم؟ يخرجها عن من؟ الاول عن نفسه. الثاني عمن نفقتهم عليه فيخرجها عن كل من ينفق عنهم عليهم. الثالث من تبرع بنفقتهم ولو كان هذا هو متبرع قال ان فلان هذا متكفل في مصاريفه عنه. يتيم يعني تولى الاتفاق عليه تبرعا. تكفل - [00:50:30](#)

بنفقاته تبرعا فانه تجب ايضاً فطرته عليه ولو تبرع اطعامه فقط شهر رمضان قال انا راح اكفل هذا اليتيم لمدة شهر رمضان فيجب ايضاً ان يخرج عنه زكاة الفطر لحديث ادوا زكاة الفطر عمن تمونون - [00:51:00](#)

وهذا معنى قول المؤلف فيخرج عن نفسه ومسلم يموله ولو شهر رمضان. فان عجز عن البعض قال والله الفلوس اللي عندي انا ما شاء الله عندي عشرة اولاد وعندي اربع زوجات والفلوس الباقية عندي بعد الفاضل عن قوته وقوت العيال تكفيني - [00:51:20](#)

اني انا وتكفي زوجتي ما تكفي الاولاد. فماذا؟ قال فان عجز عن البعض بدأ بنفسه فمن بعده؟ قال فامراته. ثم من؟ قال ثم رقيقه. ثم من؟ قال ثم امه ثم ابيه ثم ولده ثم الاقرب في الميراث. فيبدأ بهذا الترتيب في الاتفاق فان قدر على الكل انفق - [00:51:40](#)

اخرج عن كل والا فعل هذا الترتيب. وكذلك تجب زكاة الفطر عن العبد. وقد بين المؤلف هذا بقوله فرقيقه ولان لان الرقيق ممن تجب نفقته على السيد صح ولا لا؟ فيجب ان ينفق فيجب ان يزكي زكاة الفطر عنه - [00:52:10](#)

ان كان هناك عبد مملوك لثلاثة اشخاص العبد بين ثلاث شركاء هذا يملك ثلثه ثلث وهذا الثلث وهذا ثلث قال بين شركاء عليهم صاع يعني كل بقدر ملكه. طيب الجنين في بطن امه؟ تستحب - [00:52:30](#)

احب الزكاة عن الجنين. قال ويستحب عن الجنين. طيب المرأة نحن نقول انه تجب زكاة الفطر عن الزوجة صح ولا لا؟ لان الزوجة تجب النفقة لها ولا ما تجب؟ تجب. لكن لو كانت المرأة ناشزا فلا - [00:52:50](#)

قتلها وتسقط حينئذ زكاة الفطر ايضاً عنها فلا فلا يزكي عنها لا يجب عليه اخراج زكاة الفطر عنها وهذا معنى قوله ولا تجب لناشر. طيب واحد عليه ان يخرج زكاة الفطر عن زوجته. لكن الزوجة اجتهدت واخرجت زكاتها عن نفسها - [00:53:10](#)

تجزئها زكاتها عن نفسها ولا يجب عليه ان يخرج عنها ايضاً؟ جاء يوم العيد بيوزع زكاة الفطر قالت له انا البارح خلاص كنت في السوق ولقيت كشك حق المستودع الخيري ولا الجمعية دفعت زكاة الفطر عن نفسي فقط يقول لا - [00:53:40](#)

الزكاة لا تجب عليك تجب علي انا. فهل ما فعلته يجزئ عنها ولا لابد ان يزكي عنها؟ قال المؤلف. ومن لزم غيره فطرته كالمراة مع زوجها. فاخرج عن نفسه بغير اذن بغير اذنه يعني بغير اذن الشخص التي - [00:54:00](#)

لتجب الزكاة عليه. اجزأت ولا يجب حينئذ اخراجها مرة اخرى. قال رحمه الله تعالى وتجب بغروب الشمس وهنا شروع في بيان وقت زكاة الفطر ووقت زكاة الفطر عندنا وقت الوجوب - [00:54:20](#)

عندنا وقت الجواز وعندنا وقت الافظلية وعندنا وقت الكراهة وعندنا خروج الوقت فيكون الوقت وقت تحريم وقضاء. بدأ المؤلف بوقت الوجوب. قال في وقت الوجوب بغروب الشمس ليلة الفطر فاذا غربت الشمس عليك فقد وجبت عليك زكاة الفطر ودخل وقت الوجوب واخراجها قبل ذلك هو - [00:54:40](#)



تعجيل لها عن وقتها. طيب اذا ما هو وقت الوجوب؟ غروب الشمس. ما ثمرة تحديد وقت الوجوب؟ هل له ثمرة قال نعم له ثمرة. ما هي؟ يا شيخ موسى الحجاوي؟ قال فان اسلم بعده - [00:55:10](#)

عندكم في دعوة الجاليات جاكم الرجال بعد صلاة العشاء. بكرة عيد في ليلة العيد بعد صلاة العشاء قال لكم انا اريد ان ادخل في الاسلام. كيف ادخل في الاسلام؟ قولوا اشهد ان لا اله الا الله فشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. وخرج - [00:55:30](#)

تقولوا له يا شيخ تعال ما هو شيخ لسأته مسلم صار شيخ تقولون له يا اخا الاسلام يجب عليك ان تزكي زكاة الفطر ولا ما تقولون له؟ قال لك لا. قال فان اسلم بعده يعني فان اسلم - [00:55:50](#)

ما بعد غروب الشمس ليلة العيد لم تلزمه. وش الثمرة الثانية من تحديد وقت الوجوب؟ قال او ملك عبدا بعد غروب الشمس ليلة العيد لم تلزمه الزكاة عنه. ليلة العيد قال بكرة بيعيد خرج بعد العشاء راح سوق - [00:56:10](#)

النخاسة واشترى له جارية يعيد ويأه. تمام؟ فاشترأها بعد العشاء. هل نقول يجب ان تخرج عن هذه الجارية ولا لا؟ لا تجب لانه ملكها بعد وقت الوجوب. واضح؟ الثاني قال لا ما في جوازي. ليلة العيد بيتزوج - [00:56:30](#)

نعرف فبعد العشاء كلم واحد قال بالله شوف لي بنت فلان اريد ان تزوجها ليلة العيد وراحوا لفلان قالوا والله الساعة المباركة زوجتك بنتي وازفها لك خذها ليلة العيد واخذها ما شاء الله - [00:56:50](#)

معها تلك الليلة واجتمع له عيدان. ها كما قال الاول يقول للعيد في صفحة الايام وجهان للسعد في صفحة الايام وجهان العيد وجه وانتم وجهه الثاني والآخر يقول قبلتها عند الصيام فجاءت - [00:57:10](#)

افطرت يا هذا ونحن صيام فاجبتها انت الهلال وعندنا الصوم في مرأى الهلال حرام. المقصود انه تزوجها في ليلة العيد بعد العشاء. هذا هو الزبدة يعني. فهل يجب عليه اخراج الزكاة عنها؟ او - [00:57:40](#)

نقول لا يزك ابوها الله يجزيه خير يخرج زكاة الفطر واضح؟ طيب احسنت الثمرة الثالثة قال لك جاءه مولود بعد العشاء جاءه الطلق وراحوا الى المستشفى وولدت سموا الولد عيد - [00:58:00](#)

فهل تجب زكاة الفطر عنه؟ ولا ما تجب؟ لا تجب لكن تستحب لان اصلا تستحب عن الجنين لكن لا تجب. واضح هذه ثمرة المسألة. قال وتجب بغروب الشمس ليلة الفطر. فمن اسلم بعده او ملك عبدا او زوجة او ولد له ولد - [00:58:20](#)

لم تلزمه فطرته وقبله تلزم. كل المسائل هذي افترض انه راح في رمضان بعد صلاة العصر. اخر يوم في رمضان بعد صلاة العصر فراح تزوج بعد العصر او طبعاً تزوج يعني عقد النكاح وتسلم الزوجة وليس بشرط ايش - [00:58:40](#)

الدخول تمام؟ اول ملك عبدا او ولد له ولد العصر اخر سموه رمضان بعد العصر قبل غروب الشمس او تزوج او ملك عبدا او جارية فكل هذه المسائل اذا حصلت قبل غروب الشمس تجب زكاة الفطر ايش؟ عنها لانه - [00:59:00](#)

قد جاء وقت الوجوب هذا وقت الوجوب الثاني وقت الجواز. ما هو وقت الجواز؟ قال يجوز اخراجها قبل العيد بيومين فقط فيجوز ان تخرج الزكاة في يوم تسعة وعشرين ويجوز ان تخرجها في يوم ثلاثين من رمضان لا مانع يومين فقط طيب - [00:59:20](#)

انتقل بعد ذلك الى وقت الافضلية قال ويوم العيد قبل الصلاة افضل. اذا وقت الافضلية ان تخرج الفطر يوم العيد قبل صلاة العيد هذا افضل وقت هذا وقت الافضلية ثم انتقل الى وقت الكراهة فقال وتكره في - [00:59:40](#)

باقية يعني يوم العيد بعد صلاة العيد يكره ولكن تصح وتجزئ مع الكراهة يبقى اذا غربت شمس يوم العيد هذا الوقت الاخير وهو وقت التحريم والقضاء. فاذا غربت الشمس يوم العيد وخرج يوم العيد اثم بتأخيرها - [01:00:00](#)

ويجب عليه اخراجها ولو تأخر لان القضاء واجب وعندنا قاعدة اصولية في المذهب ان القضاء يجب بالامر الاول لا يفتقر الى امر جديد فيكون هذا وقت القضاء. وهذا معنى قوله ويقضيها بعد يومه اثم. اثم - [01:00:20](#)

منبت قضائها ولا اثم بتأخيرها؟ يقول حتى اسلم من الاثم ما اقضي. ها؟ اثم بالتأخير. اما القضاء وجوب يجب القضاء. واضح؟ طيب. ثم قال رحمه الله تعالى فصل يبين فيه - [01:00:40](#)

اصناف التي تخرج منها الزكاة والاصناف التي تخرج اليها الزكاة. اصناف زكاة الفطر خمسة. اول المقدار الذي يخرج بينه في اول

الباب سبق يجب صاع لكن ما هو الاصناف؟ قال ويجب صاع من بر. والبر هو القمح. يسمى البر والحنطة والقمح - 01:01:00

الثاني الشعير والثالث التمر والرابع الزبيب والخامس الاقط التمر معروف. والزبيب العنب بعد تجفيفه معروف ما هو؟ هو اللبن المجفف. تعرف الاقط لا غير الجبن الجبن غير العقد الاقط مثل البسكوت ناشف خلاص - 01:01:26

موجود في مكان يبيع عقد وين يباع فيه؟ لا عشان يبي يروح يشتري منه اه لا غير الجبن بعد العشاء تاخذونه وتودونه خلاص يا شيخ جزاك الله خير. فان عدم الخمسة ما وجد. طيب المؤلف قال بر او شعير - 01:02:06

او تمر او زبيب او قط. بعد ما ذكر البر والشعير قال او دقيقتها. يعني يجوز ان تخرج قمح لكن ما رأيك في لو اخذ دقيق واخرجه؟ يجوز. يجوز دقيق لا بأس. لا سيأتي الان - 01:02:36

دقيق البر يجوز يجوز. ما في مانع تخرجوا حبوب ولا تخرجوا ايش؟ دقيق. كذلك لو اخرجه سويقا جاهز ايضا جائز وهذا في البر وفي الشعير. فان عدم الخمسة لم يجد لا برا ولا - 01:02:56

ولا تمر ولا زيبيا ولا اجزأ كل حب وثمر يقتات. فيجوز ان تخرج الرز. نعم السويق هو آآها مثل العصيدة نعم خلينا نقرا وش يقال يعني او انا يعني اعرفه بس اني ما ابغى اعبر بعبارة تكون غير دقيقة. فيقول انا - 01:03:16

يقول السويق نعم هو ما يحمص ثم يطحن. ما يحمص ثم يطحن. طيب هذا من نسبة للسويق تفضل يا شيخ - 01:03:46